ملتقى الوطني: الديني والسياسي في التجربة السياسية الإسلامية الأولى من خلال الدراسات المعاصرة

الاسم: كمال

اللقب: رجالين

الرتبة: باحث دكتوراه

الجامعة الأصلية: الحاج لخضر ـ باتنة 1 ـ

المحور الأول: مداخل مفاهيمية حول الديني والسياسي في الإسلام

عنوان المداخلة: النّظر في المظالم بين الخطة الدينية والسياسية

ـ دولةالخلافة الراشدة نموذجاً ـ

كمال رجالين

باحث دكتوراه

جامعة باتنة . 1 .

الملخص

عُدّت ولاية المظالم عبر تاريخ المسلمين من الوظائف السّامية الّتي ترمي إلى إقامة العدل ودفع الظلم والجور، يتبناها حاكم جشم يُنصف المظلوم من سطوة الغاصب الظالم، فتُرفع إليه قضايا الجُنات؛ عوامهم كانوا أو أصحاب السّمو والمسؤوليات، ولهذا كانت هذه الخطّة من أعظم مفاخر النّظام القضائي السياسي الإسلامي عبر تاريخه المجيد، ثمّ إنّ الحاجة الحضارية لهذه الخطّة قديما وحديثا مدعاة للبحث فيها والتطرق لحيثياتها كونها جامعة للمعطى السياسي والديني في آن واحد.

تأتي هذه الدّراسة لتفصح في مضامينها عن تاريخية هذه الخطة متّخذة من التجربة الراشدية نموذجا للبحث والدراسة، ولعلّ اختيار هذه الحقبة راجع إلى نجاح هذه الخطة في تحقيق مساعي العدل بين مختلف أطياف المجتمع.

المقدمة

إنّ إرادة المولى عزّ وجل جعلت من شيوع الظلم في أرضه قانونا للخراب والتهاوي الحضاري، وآذان صريح صريح لتحطم خلافة الإنسان في الأرض صدصخصمضجضكهنخضمطد

ولهذا كانت خطة النّظر في المظالم من أسمى الخطط الّتي شهدها عالم المسلمين، ويأتي هذا السمو من سموّ نبيهم الأكرم مُحَمَّد عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأزكى التسليم، فلقد عدّت هذه الخطة

من الوظائف السّامية الّتي ترمي إلى إقامة العدل ودفع الظلم والجور، يتبناها حاكم جشم يُنصف المظلوم من سطوة الغاصب الظالم، فتُرفع إليه قضايا الجُنات؛ عوامهم كانوا أو أصحاب السّمو والمسؤوليات، فقد كانت هذه الخطّة من أعظم مفاخر النّظام القضائي السياسي الإسلامي عبر تاريخه المجيد، ثمّ إنّ الحاجة الحضارية لهذه الخطّة قديما وحديثا مدعاة للبحث فيها والتطرق لحيثياتها كونها جامعة للمعطى السياسي والديني في آن واحد.

تأتي هذه الدّراسة لتفصح في مضامينها عن تاريخية هذه الخطة متّخذة من التجربة الراشدية نموذجا للبحث والدراسة، ولعلّ اختيار هذه الحقبة راجع إلى نجاح هذه الخطة في تحقيق مساعي العدل بين مختلف أطياف المجتمع.

إنّ طبيعة هذا الموضوع مدعاة لاتّخاذ المنهج التاريخي كركيزة هامة للتعاطي الأمثل مع نوعية المعلومات المستقاة من مخلف المصادر والمظان مع الاستئناس بآليات الوصف والتحليل إثراء للموضوع، وإحاطة أوسع بحيثياته المعرفية.

أولا: النّظر في المظالم؛ الماهية وتاريخية المصطلح

الإحاطة الأوسع بهذه الخّطة يستوجب مراجعة دلالاتها اللّغوية والاصطلاحية، والنّظر في تاريخية هذه الخطة عند المسلمين وغيرهم، ثمّ التّطرق لهذه الخطّة في دولة الخلافة الراشدة مركزين على الفاعلين فيها، وأماكن انعقادها، وجل خصائصها الّتي قد تميّزها عن سابقاتها في مختلف الدّول الإسلامية.

1/ الدلالات اللّغوية والاصطلاحيةلمصطلح النّظر في المظالم

حظي موضوع الظلم بكتابات ومؤلفات كثيرة [1]، تعكس مدى خطورة هذا الموضوع، ولعلّ الدّافع الأكبر في التأليف لمثل هذه المواضيع مردّه إلى الواقع المأساوي الّذي تعيشه الأمة الإسلامية في مختلف المجالات، من جراء ظلمها وبعدها عن المسلك الحضاري القويم، ثمّ إنّ ورود لفظة "الظلم" في كتاب رب العالمين أزيد من خمسوستينومائتيأيةلهإيحاءاتودلالاتجمّة، فهو مدعاة للنّظر الدقيق والفهم العميق لهذا الموضوع.

1 ـ 1: تعريف الظلم والمظالم

إنّ المصدر الأول لكلمة المظالم هو الظلم؛ والّذي هو وضع الشيء في غير موضعه، إلى أن كثر استعماله فأصبح كل تعسف ظلماً [2]، ومن أبلغ التّعاريف للظلم في حقله اللّغوي ما أورده الراغب الأصفهاني (ت502هـ/1108م) على أنّ الظلم عند أهل اللّغة وكثير من العلماء؛ "وضع الشيء في غير موضعه المختصّ به، بالنقصان أو بالزيادة، وإمّا بعدول عن وقته أو مكانه، والظلم يقال في مجاوزة الحقّ الذي هو مجرى نقطة الدائرة، ويقال فيما يكثر وفيما يقل من التجاوز، ولهذا يستعمل في الذنب الكبير وفي الذنب الصغير"[3].

ولا يلاحظ في عموم التعاريف اللّغوية والاصطلاحية فرقٌ كبير في المبنى أو المعنى؛ فيعرف الرازي (604هـ/1207م) الظلم في مجاله **الاصطلاحي** على أنّه "الضّرر الخالي من نفع"، فكلّ ضرر يعدّ ظلماً لخلوه من النّفع والصلاح، أمّا الجرجاني (ت 816هـ/1416م) فيورد للظّلم تعريفين "أحدهما: عبارة عن التّعدّي عن الحقّ إلى الباطل وهو الجور، والآخر:هو التّصرف في ملك الغير ومجاوزة الحد"[4].

يتبين لنا مما سبق أنّ هنالك تقاطعاً كبيراً بين التعريف اللّغوي والاصطلاحي لكلمة الظلم؛ فهي لم تخرج من دائرة وضع الشيء في غير موضعه الأصلي، والتعدّي على حقوق الله عزّ وجل، والظاهر أيضا أنّ معظم العلماء جعلوا هذه الآية مصدراً لاشتقاق تعريفاتهم، قال تعالى: غج غم فج فحفخ قح قم كج كح كخ كل كم البقرة: ٢٢٩، وفي تفسير هذه الآية يقول الشيخ السعدي؛ " وأيّ: ظلم أعظم ممن اقتحم الحلال، وتعدّى منه إلى الحرام فلم يسعهما أحلّ الله؟"[5].

---

1 . ومن بين هذه المؤلفات نذكر : **وماذا بعد الظلم** لعبد الحميد بن عبد الرحمان السحيباني ، **وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم لعبد العزيز** بن ناصر الجليل ومن أحسن الدّراسات الأكاديمية أطروحة الدكتوراه الخاصة بالأستاذة نورة بن حسن، والمعنونة بـ: **الظلم في ضوء القرآن الكريم حقيقته_ أنواعه_ أسبابه_ آثاره_ الوقاية منه** ، حيث قدمت موضوعاً هاماً، عملت فيه على تتبع النصوص القرآنية المتعلقة بموضوع بالظلم، منتهجة في ذلك منهج التفسير الموضوعي التجميعي.

2 . أبو بكر محمّدبنالحسنبنديدالأسدي،**جمهرةاللغة**،مطبعةمجلسدائرةالمعارف،حيدرآباد،(ط1)، 1924م، 124/3.

3 . الراغب الأصفهاني،أبو القاسم الحسين**المفردات في غريب القرآن**، تح: محمّد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص318.

4 . الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر، **التعريفات**، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، (ط1)، 1983م، ص119.

5 . عبد الرحمان بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان**، تح: عبد الرحمان بن معلا اللّويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، (ط1)، 2002م، 102/2.

وإذا ما أردنا النّظر في معاني الظلم في القرآن والسنّة نجد لها معاني كثيرة:

1 . 2: دلالات الظلم في القرآن

ممّا أورده عبد الرحمان الجوزي في كتابه "**نزهةالأعينالنواظرفيعلمالوجوهوالنظائر**"،أنّأهلالتفسيريجعلون الظلم في ستّة أوجه[1] وهي:

1 . 2 . 1: الظلم بعينه: ومنه قوله تعالى: قى قي كا كل كم كى كي لم لى لي ما مم نر نز نم نن نى ني ىٰ ير يز يم ين الأنبياء: ٨٧.

1 . 2 . 2: الظلم بمعنى الشرك: ومنه قوله تعالى لخ لم لى لي مج مح مخ مم مى مي نج الأنعام: ٨٢.

1 . 2 . 3: الظلم بمعنى النقص: ومنه قوله تعالى: جم حج حم خج خم سج سح سخ سم صح صخ صم ضج ضح ضخ النساء: ٤٩.

1 . 2 . 4: الظلم بمعنى الجحود: قال تعالى: يم ين يى يي ئج ئح ئخ ئم ئه بج بح الأعراف: ٩.

1 . 2 . 5: الظلم بمعنى السرقة: وهذا في قوله: نى ني هج هم هى هي يج يح يخ يم يى يي ذٰ رٓ ىٓ ٱ ٻ ٻ ٱ ٻ ٻ ٱ ٻ ٻ ٱ ٻ ٻ ئر ئز ئم ئن ئى ئي بر بز بم المائدة: ٣٨ . ٣٩.

1 . 2 . 6: الظلم بمعنى الإضرار بالنّفس: لَا يَرْجِعُونَ فح فخ فم قح قم كج البقرة: ٥٧.

---

1 . عبدالرحمنبنالجوزي،**نزهةالأعينالنواظرفيعلمالوجوهوالنظائر**،ت: مُحَمَّدعبدالكريمكاظم الرّضي،مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1984م، ص427 . 428.

1 . 3: دلالات الظّلم في السنّة

كذلك كان الظلم في سنّة المصطفى على ستّة أوجه[1]، وهي:

1 . 3 . 1: الظلم بعينه: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «**لا تقتل نفس خطأ إلاّ كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه أول من سنّ القتل**[2]».

1 . 3 . 2 الظلم بمعنى الشرك: فعنأنسرضياللهعنهقال: "**الظلمثلاثة : ظلملايتركهالله،وظلميغفر،وظلملايغفر،فأمّاالظلمالذيلايغفرفالشركلايغفرهالله**[3]"

1 . 3 . 3: الظلمبمعنىالنقص: فعنأنسرضياللهعنه قال: "كانالنبيّصلّىاللهعليهوسلميحتجوملميكنيظلم أحداأجره[4]"

1 . 3 . 4 الظلم بمعنى السرقة: فعنيعلىبنمرّةعنالنبيصلّىاللهعليهوسلمقال: «أيّما رجل ظلم شبرا من الأرض، كلفه أن يحضره حتّى يبلغ سبع أراضين، ثمّ يطوقه يوم القيامة حتّى يقضي بين النّاس[5]».

1 . 3 . 5 الظلم بمعنى الغصب: فعنسعيدبنزيدعنالنبيّصلّىاللهعليهوسلمقال: ومن أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق"[6].

1 . 3 . 6 الظلم بمعنى: الإضرار بالنّفس: منذلكمارواهأبوبكرالصديقرضياللهعنه،قالللرسولاللهعليهوسلم: علمنيدعاءأدعوابهفيصلاتيقال: " قل اللّهم إنّي ظلمت نفسي ظلما كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلاّ أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنّك أنت الغفور الرحيم"[7].

والمظالم مفرده مظلمة، أو ظلامة، وتعني؛ انتهاك حقّ الغير [8]، فشأنها شأن الظلم في المعنى، أمّا من الجهة الاصطلاحية فيراد بها "قود المتظالمين إلى التناصف بالرهبة، وزجر المتنازعين عن التجاحد بالهيبة" [9]، ففي التّعريف إظهار لقوة السلطان في تحقيق الحقّ بين المتظالمين عنده، وغالباً ما كانت الأحكام فيها صادرة عن الخلفاء أو من فوّض إليه الخلفاء أمر النّظر في أمور العامة [10]، الّذين توفرت فيهم جلالة القدر، ونفوذ الأمر، وعظيم الهيبة،

---

1 . أحمدبازمول،**الظلموعلاجهعلىضوءالسنةالنبوية**،مجالساهدللإنتاجوالتوزيع،الجزائر،(ط1)، 2007م، ص12 . 13.

2 . البخاري، صحيح البخاري،دار ابن كثير، دمشق، بيروت، كتاب أحاديثالأنبياء،بابخلقآدمصلواتاللهعليه، رقم الحديث: 3335، (ط1)، 2002م، ص819.

3 . أبو داوود الطيالسي، **المسند**، ت: مُحَمّدبنعبدالمحسنالتركي،مركزالبحوث والدراساتالعربيةوالإسلامية،مصر، (ط1)، 1990م، رقم الحديث: 2109، ص282.

4 . البخاري، المصدر السابق، كتابالإجارة،بابخراجالحجام، رقم الحديث: 2280، ص585.

5 . مُحَمّد عبد الرؤوف المناوي، **فيض القدير**، تصحيح: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، رقم الحديث: 2967، 175/3.

6 . الترمذي، **الجامع الصحيح**، تح: أحمد مُحَمّد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، رقم الحديث: 1378، 662/3.

7 . البخاري، كتابالدعوات،بابالدعاءفيالصلاة، حديث رقم: 6326، ص1578.

8 . شمس الدين نجم زين العابدين، **معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية**، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، (ط1)، 2006م، ص498.

9 . أبو يعلى مُحَمّد بن الحسن الفراء، **الأحكام السلطانية**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2000م، ص72.

10 . الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، دار الكتاب العربي، (ط3)، 1999م، ص102.

وقليلالطّمع، وكثير الورع[1]، كما هي "وظيفة ممتزجة من سطوة السلطنة ونصفة القضاء" [2]، وهذا سعيّ من الخليفة الخليفة والسلطان إلى إدامة الملك بالإنصاف واجتناباً لخرابه بالعصيان[3].

2: تاريخية النّظر في المظالم

لقد كان النّظر في المظالم وليد العصور ما قبل الإسلامية، فقد عُمل بهذه الخطّة منذ أقدم الأزمنة، فقد جلس اسكندر المقدوني بنفسه يحلّ النزاعات ويفشي العدل بين أبناء مملكته، مشدّدا على عمّاله باتّباعه في ذلك، متوعداً إيّاهم بأشدّ العقوبات في حال ثبت عكس ذلك، ومن جملة أقواله في هذا الموضوع: "وقد أُثبت أنّ الله يحب العدل في عباده، ويبغض الجور من بعضهم على بعض، فويلٌ للظالم من سيفي وسوطي" [4]، كما كان ملوك الفرس "ينتصبون لذلك [أي النّظر في المظالم] بأنفسهم في أيّام معلومة" ويرون ذلك من أسس دوام الملك والسلطان[5].

كما كان للعرب في جاهليّتهم اهتمام بالغ من زعماء القبائل في إرساء قواعد العدل وأسبابه، ويظهر ذلك في إنشائهم "لحف الفضول"، سعيّاً منهم لردّ الظلم وردع الظالم وإنصاف المظلوم[6]، ولوزن هذا الحلف عند العرب بقي بقي هذا الأخير مفعّلا إلى ما بعد بعثة النّبي الأعظم مُحَمَّد عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأزكى التسليم[7].

أمّا دولة النّبي صلّى الله عليه وسلم فلم تكن ولاية المظالم كنظام قضائي مستقل، بل كان من ضمن خطط الولايات العامة والقضاء، فقد قام بتعيّين الولاّة والقضاة وجباة الأموال على الأقاليم الإسلامية، مراقباً أعمالهم، مقراً ما وافق الشّرع في أعمالهم، ومنكراً ما خالفه، ومن مثيل ما أنكر النبي صلّى الله عليه وسلّم على الرجل الّذي استعمله على الجباية فلمّا رجع إليه قال: هذا لكم، وهذا أُهدي إلي، فقال صلّى الله عليه وسلم: **"ما بال عامل**

---

1 . أبو يعلى الفراء، المصدر السابق، ص72.

2 . الماوردي، المصدر السابق، ص102.

3 . شهاب الدين مُحَمَّد الأبشيهي، **المستطرف في كل فن مستطرف**، تح: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 2008م، 181/1.

4 . الأبشيهي، المصدر السابق، 181/1.

5 . أبو بكر عبد الله بن أبيك الدوادري، **كنز الدرر وجامع الغرر** ، تح: أدوارد بدين، بيروت، لبنان، 1994م، 285/2. أبو القاسم الراغب الأصفهاني، **محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء**، المطبعة الشرقية، مصر، ص96.

6 . وفي هذا يقول النبي صلّى الله عليه وعلى آله وسلم: (شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب إنّ لي به حمر النعم ولو أدعى به في الإسلام لأجبت). أبو مُحَمَّد عبد الملك ابن هشام، **السيرة النبوية**، تح: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، مطبعة مصطفى البابي، مصر، 1936م، 141/1 . 142.

7 . فممّا نقرأه في كتب السيّر وغيرها أنّ الإمام الحسين عليه السلام قد توعد الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عندما كان أميراً على المدينة في مالٍ كان بينهما باللّجوء إلى حلف الفضول، فقد استغلّ الوليد بن عتبة سلطانه في ظلم سبط النبيّ وسيد شباب أهل الجنّة، فلمّا بلغه ذلك دفع للحسين عليه السلام حقّه حتّى رضي. يراجع: علي بن الحسن المسعودي، **التنبيه والإشراف**، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي للطبع، القاهرة، مصر، 1938م، ص179. ابن هشام، المصدر السابق، ص179/1.

أبعثه فيقول: هذا لكم، وهذا أهدي لي! أفلا قعد في بيت أبيه، أو في بيت أمّه، حتّى ينظر أيهدى إليه أم لا..."[1].

ومن النصوص المظالمية الّتي شهدتها دولة النبوة أيضاً ما يلي:

شكوى وفد عبد قيس من البحرين العلاء بن الحضرمي وهو المعيّن من طرف النّبي ﷺ، فقام النّبي بعزله[2].

أمّا الحادثة الأخرى هي شكوى اليهودي "فنحاص" بأبي بكر الصديق إلى النّبي ﷺ بعدما قال اليهودي لأبي بكر الصديق ما بنا نحن اليهود إلى الله حاجة، وإنّه لفقير وما هو عنّا بغني، فلم يطق أبو بكر ﷺ هذا الكلام فغضب وضرب وجه اليهودي ضرباً شديداً[3].

ومن المظالم الّتي رفعت إلى النّبي الأكرم أيضاً ما تبادر من أبي جهم الّذي وبي جمع الصدقات، فتماطل أحد الرجال في صدقته فضربه أبا جهم، فنظر الرسول في هذه المظلمة، وأقرّ التعويض المالي للمظلوم[4].

هكذا فإنّ دولة النبي ﷺ حتّى وإن لم تعرف ذلك التنظيم الإداري المخصص للنّظر في المظالم، إلّا أنّها أنصفت المظلوم، وردعت الظالم وفق ما تقرّه الشريعة الإسلامية السمحة.

3/ النّظر في المظالم بدولة الخلافة الراشدة؛ الخطة السياسية الدينية

1 . مسلم، بن الحجاج، **صحيحمسلم**،دارإحياءالكتبالعربية،دارالكتبالعلمية،بيروت،لبنان،(ط1)، 1991م، كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمّال، حديث رقم: 1832، 1463/2.

2 . ابن سعد، الطبقات، طبعة بيروت، لبنان، 1957م، 360/4.

3 . مُحَمَّد بن جرير الطبري، **تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، المكتبة التجارية، القاهرة، مصر، 194/4.

4 . الشوكاني، نيل الأوطار، القاهرة، مصر، (ط2)، 195/9.

الحديث عن الخلافة حديث عن النظام الإسلامي السياسي الفريد الّذي ظهر عقب وفاة الرسول ﷺ، فعدا الدارسون لشأن السياسة والحكم والتدبير يولون الاهتمام البالغ لهذا النظام، كما برزت توجهات عقدية عديدة، وآراء كلامية وفقهية كثيرة، فأصبح موضوع الخلافة من أكثر المواضيع بحثاً ودراسة.
ومن المواضيع الأقل حظاَ في البحث والتنقيب موضوع النّظر في المظالم الجامع بين النصوص الشرعية والاجتهادات القضائية والظروف السياسية التاريخية، ولربما هذا الدافع الأبرز لاختيار هذا الموضوع.

إنّ اتّساع الرّقعة الجغرافية للدّولة الإسلامية زاد من اهتمام الخلفاء بالشأن القضائي، فأولوا الأهمية البالغة للنّظر في مظالم الرّعية، وهذا الّذي نستشفه من خطبة الصديق بعد اليوم التّالي من مبايعته والّذي يقول فيها: " **أيها الناس فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوى فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم**"[1].
إنّ ما يحويه هذا النّص من أصول قضاء المظالم شيء عظيم؛ ففيه تبيان أنّ حقّ الضعيف على عاتق الخليفة فينصره على الظالم، وأنّ الخليفة ليس بالمعصوم فقد يكون منه الخطأ والزلل، فأمر بتقويمه حال الاعوجاج، وعدم طاعته حال عصيانه أمر الله عزّ وجل وسوله ﷺ، وهذا في قوله: "فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم".
لقد كان الصديق ممن يتتبع مظالم الولاة، ويكشف أحوال عماله، ويختار أكثرهم علماً وعملاً[2].

لم يكن عمر بن الخطاب ﷺ أقل حزماً من سابقه الصديق ﷺ، بل كان أكثر جدة في تطبيق الأحكام، ويظهر ذلك بجلاء فيما أورده ابن الأثير أنّ الفاروق إذا نهى النّاس عن شيء جمع أهل بيته فقال: "إنّي نهيت النّاس عن كذا وكذا، وإنّ الناس ينظرون إليكم نظر الطّير إلى اللحم، وأقسم بالله تعالى لا أجد أحدا منكم فعله إلّا أضعفت عليه العقوبة"[3].
كما شدّد عمر ابن الخطّاب المراقبة على ولّاته، فلا يخفى عليه شيء من تعدياتهم في مهماتهم [4]، ومن سيرته أنّه كان يخصّص موسم الحجّ للجلوس لشكايات الرّعية على ولّاتهم ومسؤوليهم [1]، كما صادر أموال العمال الّذين ثبت عنهم السرقة واستعمالها في غير محلّها، وهذا الّذي فعله مع عتبة بن أبي سفيان[2].

---

1 . ابن كثير، السيرة، دار المعرفة، لبنان، 492/3.

2 . ومن مناقب الصديق أنّ رجلا شكا إليه عاملاً فقال له: "لئن كنت صادقاً لأقيدنّك منه". يراجع: القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، دار الكتب المصرية، مصر، 1937م، 308/2.

3 . ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، دار صادر، بيروت، لبنان، 1965م، 58/3.

4 . الطبري، أبو جعفر محمّد ،**تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)** ، تح: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، مصر، (ط 3)، 1979م 67/4.

لقد توجه الفاروق إلى رعيته بخطاب يبيّن مهام الولاة بقوله: "إني لم أستعمل عليكم عمالي ليضربوا أبشاركم وليشتموا أعراضكم ويأخذوا أموالكم ولكني استعملتهم ليعلموكم كتاب ربكم وسنة نبيكم فمن ظلمه عامله بمظلمة فلا إذن له علي ليرفعها إلي حتى أقصه منه"[3]، وفي نفسه يقول: "أنشدكم الله لا يعلم أحد منّي عيباً إلّا عابه"[4].

بمجيئ عثمان بن عفان ﷺ وأرضاه تعهد بالسير على نهج الصديق والفاروق، فراقب العمّال وتتبع المظالم، وكان العزل نصيب كل ظالم في الحكم، متعهدا الرّعية بإنصافهم قائلاً: " فإني آخذ العمال بموافاتي في كل موسم وقد سلطت الأمة منذ وليت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يرفع علي شيء ولا على أحد من عمالي إلا أعطيته وليس لي ولعيالي حق قبل الرعية إلا متروك لهم"[5].

وكذلك أولى الخليفة علي بن أبي طالب أهمية كبيرة لمراقبة عماله الّذين كانوا يمثلون السلطة السياسية والقضائية في الدّولة الإسلامية، ويتبيّن لنا ذلك في عهده للأشتر يوم ولّاه مصر، قائلاً له: "أنصف الله، وأنصف النّاس من نفسك، ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك.."[6].

رغم الظرف السياسي الحرج الّذي عرفته حقبة علي بن أبي طالب ﷺ، إلّا أنّه لم يتوانى عن الجلوس للنّظر في المظالم، وتعيين قضاة للنّظر في الدعاوى.

الخاتمة

صحيح أن دولة المسلمين عرفت عديد الانزلاقات في الساحة السياسية والقضائية، فلم تكن بتلك المثالية المصورة في مختلف السرديات التاريخية؛ لما شهدته من دموية وعنف وغياب للقاضي العادل الّذي يعيد الحقّ لأهله، والخليفة الحازم الّذي يعمل على طمس مظاهر الجور والعدوان في دولته، ولكن هذا يبرّر في عمومه بالطموح السياسي حيناً، ويفسّر بغلبة الهوى والنّفس في الحين الآخر، ولكن هذا لم يكن طوال تاريخهم العريق بل هي فترات تاريخية محدّدة، وسياقات زمنية معينة.

تبقى خطّة النّظر في المظالم من أعظم ما استحدثه المسلمون في أنظمتهم القضائية والسياسية، لما تحمله من ترياق لظاهرة ظلم الإنسان الحاكم للإنسان المحكوم.

---

1 . انفسه، 165/4 . 165.

2 . انفسه، 220/4.

3 . ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، دار صادر، بيروت، لبنان، 1986م، 281/3.

4 . ابن الجوزي، أبو الفرج، **سيرة عمر بن الخطاب**، المكتبة التجارية، القاهرة، مصر، 1331هـ، ص133.

5 . سيف بن عمر، الفتنة ووقعة الجمل، تح: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، (ط7)، 1993م، ص50.

6 . عز الدين أبو حامد ابن أبي الحديد، **شرح نهج البلاغة**، تح: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، 1959م، 21/4.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1. أبو بكر مُحَمَّد بن الحسن بن دريد الأسدي، **جمهرة اللغة**، مطبعة مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، (ط1)، 1924م.

2. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين **المفردات في غريب القرآن**، تح: مُحَمَّد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

3 . الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر، **التعريفات**، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، (ط1)، 1983م.

4 . عبد الرحمان بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان**، تح: عبد الرحمان بن معلا اللّويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، (ط1)، 2002م.

5. عبد الرحمن بن الجوزي، نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر، ت: مُحَمَّد عبد الكريم كاظم الرّضي، مؤسسة الرسالة، (ط1)، 1984م.

6. أحمد بازمول، **الظلموعلاجهعلىضوءالسنةالنبوية**، مجالسالهدىللإنتاجوالتوزيع، الجزائر، (ط1)، 2007م.

7 . البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، (ط1)، 2002م.

8 . أبو داوود الطيالسي، **المسند**، ت: مُحَمَّد بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية، مصر، (ط1)، 1990م.

9 . مُحَمَّد عبد الرؤوف المناوي، **فيض القدير**، تصحيح: أحمد عبد السلام، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

10 . الترمذي، **الجامع الصحيح**، تح: أحمد مُحَمَّد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

11. شمس الدين نجم زين العابدين، **معجم الألفاظ والمصطلحات التاريخية** ، دار الفكر العربي، بيروت، لبنان، (ط1)، 2006م.

12 . أبو يعلى مُحَمَّد بن الحسن الفراء، **الأحكام السلطانية**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2000م.

13. الماوردي، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، دار الكتاب العربي، (ط3)، 1999م.

14 . شهاب الدين مُحَمَّد الأبشيهي، **المستطرف في كل فن مستطرف** ، تح: درويش الجويدي، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 2008م.
15. أبو بكر عبد الله بن أبيك الدوادري، **كنز الدرر وجامع الغرر**، تح: أدوارد بدين، بيروت، لبنان، 1994م.
16 . أبو القاسم الراغب الأصفهاني، **محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء**، المطبعة الشرقية.
17 . أبو مُحَمَّد عبد الملك ابن هشام، **السيرة النبوية**، تح: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، مطبعة مصطفى البابي، مصر، 1936م.
18 . علي بن الحسن المسعودي، **التنبيه والإشراف**، تصحيح: عبد الله إسماعيل الصاوي، دار الصاوي للطبع، القاهرة، مصر، 1938م.
19 . مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، دار إحياء الكتب العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (ط 1)، 1991م.
20 . ابن سعد، الطبقات، طبعة بيروت، لبنان، 1957م.
21 . مُحَمَّد بن جرير الطبري، **تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، المكتبة التجارية، القاهرة، مصر.
22 . الشوكاني، نيل الأوطار، القاهرة، مصر، (ط2).
23 . ابن كثير، السيرة، دار المعرفة، لبنان.
24 . القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، دار الكتب المصرية، مصر، 1937م.
25. ابن الأثير، **الكامل في التاريخ**، دار صادر، بيروت، لبنان، 1965م.
26 . الطبري، أبو جعفر مُحَمَّد، **تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك)** ، تح: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، مصر، (ط3)، 1979م
27 . ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، دار صادر، بيروت، لبنان، 1986م، 281/3.
28. ابن الجوزي، أبو الفرج، **سيرة عمر بن الخطاب**، المكتبة التجارية، القاهرة، مصر، 1331هـ.
29 . سيف بن عمر، الفتنة ووقعة الجمل، تح: أحمد راتب عرموش، دار النفائس، (ط7)، 1993م.
30 . عز الدين أبو حامد ابن أبي الحديد، **شرح نهج البلاغة** ، تح: مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، مصر، 1959م.